

الدورة الحادية عشرة
للمجلس الدائم لمندوبى التفاضل الاسلامى

JSF/11-78/FINAL

البند الاول
تقرير الامانة العامة حول تنفيذ القرارات التي اتخذتها
المجلس الدائم عقب دورة انعقاده التاسعة

يحدد أن درس المجلس التقرير الذي قدمته الامانة العامة حول تنفيذ القرارات التي اتخذتها اثناء دورته التاسعة قرر ما يلي :

اولا :

يأخذ المجلس علما بالاجراءات التي اتخذتها الامانة العامة حول تنفيذ قرارات المجلس في دورته بالخاصة وينحشها على مواصلة جهودها في هذا الشأن .

ثانيا :

يقرر المجلس تقديم المساعدة التي تم اقرارها للصالحين من ابناء الحدوان الاسرائيليين في جنوب لبنان وتقديمها مباشرة الى المجلس الاسلامي الاعلى برئاسة مفتي جمهورية لبنان الذي يتولى توزيعها على ابناء الحدوان الاسرائيليين في جنوب لبنان وذلك بالتعاون والتشاور مع مساعدة الامام موسى الصدر

البند الثاني
تقرير اللجان المساعدة

يحدد أن درس المجلس تقرير اللجنة الفرعية والمذكرة المختصرة الى قدمتها الامانة العامة في هذا الشأن يقرر :

اولا :

الموافقة على تقرير اللجنة الفرعية على الوجه التالي :

- ١ - جمعية بالاكوس بجمهورية السنغال
(مساعدة في بناء مسجد) ٣٠٠.٠٠٠ دولار
 - ٢ - الجمعية الاسلامية بعين سلامة بجمهورية موريتانيا الاسلامية (مساعدة في بناء مدرسة قرآنية) ٥٠٠.٠٠٠ دولار
- ٠٠ / ٣ / ٠٠

٣ - لجنة بناء المسجد الى امرالمدارس الاسلامية في مدينة تشيس في اقليم
كان بجهة ودية مالي ٢٠٠٠ دولار
... ره ... مساهمة في بناء المسجد
... ره ... مساهمة في بناء المدرسة

٤ - مشروع بناء مسجد ياد ينتر بجهة ودية مالي ٢٠٠٠ دولار

٥ - اتات الى جمعيات الاسلامية بالولايات المتحدة وأستراليا
(مساهمة في إقامة منبر في ميتشبان ، وتوصي اللجنة
بعدم دفع المبلغ الا بعد الحصول على معلومات موثوقة . ول بجهة
المشروع لدى سفارة المملكة العربية السعودية
في واشنطن) ٥٠٠٠ دولار

٦ - المجلس الاسلامي الاوروبي
(للمساهمة في شراء المبنى وتوصي اللجنة كذلك بالنظر في الدال
المقدم من المجلس بصورة كاملة ، وتلتزم من رئيس المجلس والامين
الحام اتانان الا برأى اللازمة لتحويل مبلغ مائة الف دولار الى
المجلس في أقرب وقت

٧ - الدال المقدم من راباة العالم الاسلامي للصالح مدرسة تدعى ونشر
وتعليم القرآن بمكة المكرمة .

ويعد أن عبر المجلس عن تقديره لاهمية المشروع وللجهود التي تقوم بها
راباة العالم الاسلامي للصالح ا... حوة الاسلامية بصفة خاصة ، لا... بأن الداليات الواردة من
الدول الاسلامية والاطليات الاسلامية قد استأبنت الاموال الممنوعة للصندوق والممنوعة
لهذا الغرض الامر الذي يتعارض مع تقديم عون في . ذ ، الفترة لمشروع مدرسة تدعى القرآن
بمكة المكرمة .

٨ - تقديم مبلغ ٣٠٠٠ دولار الى وفد المؤتمر القرآني باريقيا للصالح
اللا...ين الاريتيريين في السودان بعد الحصول على معلومات وافية عن طريق الحكومة
بجمهورية السودان من

١ - مذمة تشيل وفد المؤتمر الذي تقدم بالدال .
٢ - التأكد بأن المبلغ المذكور أعلاه سيتم انفاقه في الغرض المصروف له وهو
مساهمة اللا...ين الاريتيريين .

ب - متابعة الدال في الداليات الواردة من الداليات الاتية لامين بروت معلومات
تأفية مع تيام الامانة العامة بالاستعلام اللازم لدى سفارات المملكة العربية السعودية
والجمهورية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية وغيرها من السفارات الاسلامية والداليات
الاسلامية الموثوقة بها .

١ - دار رعاية المسلمين في لندن التي تقدمت بالدال مساعدة لبناء مركز اسلامي .
٢ - السيد / الحسن الموساوي بجهة ودية قولتا الداليا .

- ٣ - الأكاديمية الفنية الإسلامية في بنغلاديش ، مع الملاحظة بان يتم تقديم الطلب من طرف الحكومة بنغلاديشية .
- ٤ - الجماعة الإسلامية الثنائية في شاميريد ، سان ، رزيب - بلجيكا - التي تقدمت بالطلب المساعدة لبناء مركز إسلامي .
- ٥ - جمعية نصر الإسلام بالهند التي تقدمت بالطلب من لبناء اثنين من المخططة .
- ٦ - جمعية نصر الإسلام بطوانا - سيريلانكا - التي تقدمت بالطلب المساعدة لبناء مركز إسلامي - وشراء الكتب الإسلامية .
- وتتضمن اللجنة فيما يتعلق بالكتب بتحويل الطلب الى رابطة العالم الإسلامي
- ٧ - اتحاد المنظمات الإسلامية بالسلطنة المتحدة وايرلندا ، والتي تقدمت بالطلب المساعدة لبناء مدرسة ثانوية للبناء ومشروع انشاء مصرف تعاوني للاتحاد .
- ٨ - جمعية سانتاد بيئات في تايلاند التي تقدمت بالطلب للموافقة الدائمة الشيرتسي .
- ٩ - جمعية المداقة الإسلامية بالسندغال التي تقدمت بالطلب مساعدة لاكمال بناء مسجد وتوسيع اللبنة بإمكانية الحصول من معلومات عنها لدى الامين العام بصفة شخصية .
- ١٠ - جمعية دراسات الشريعة الإسلامية بجنوب افريقيا .
- ١١ - رابطة العالم الإسلامي بين الدول الإسلامية والحكومة بجمهورية جنوب افريقيا الهندسية ، ترى اللجنة الفرعية إمكانية تعاون رابطة العالم الإسلامي مع الامانة العامة للحصول على معلومات عن المسجد المذكور .
- ١٢ - الجماعة الإسلامية التيريرية (اندونيسيا) .
- ١٣ - بشأن الطلب المقدم باسم مسلمي جنوب فيتنام بأن تقوم الامانة العامة لمحل التبرعات اللازمة من الشؤون الذي قدم الطلب والذي يحق له قبل عرض الموانع مرة أخرى على اللجنة الفرعية .

ثانيا :

تتوزع اللجنة الفرعية المكونة من ممثلي جمهورية افغانستان والمملكة العربية السعودية والجمهورية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية لمواصلة اجتماعاتها لتدوين الاليات الجديدة المطلوبة لدى الجهات التنفيذية للصندوق وتقديم توصياتها الى المجلس التنفيذي في الدورة الثانية عشر التي ستعقد في شهر نوفمبر القادم .

البند الثالث

مؤتمر المسلمين البرمانيين اللائعين
الى بند لاديين

=====

بعد أن أخذ المجلس علماً بالأجراءات التي اتخذتها الأمانة العامة للأمم عام
في معالجة مشكلة المسلمين البرمانيين اللائعين الى جمهورية بنغلاديش .
وبعد أن استمع المجلس الى ممثل جمهورية بنغلاديش الذي تحدث عن أوضاع
اللائعين وعن الاتصالات والجهود التي قامت بها الحكومة بنغلاديش لمواجهة المشكلة .
وبعد أن لاحظ المجلس بأن عند من التزام الاسلام قدم أقصى ما في استطاعته
(نصف مليون دولار) لمساعدة اللائعين المسلمين في بنغلاديش .
قرر المجلس

- ١ - تسهيل الشكر والتقدير للحكومة جمهورية بنغلاديش للجهود المسبقة التي قامت وتقوم
بها لمساعدة اللائعين .
- ٢ - مناشدة جميع الدول الاعضاء بمساعدة المؤتمر الاسلامي الى تقديم منحوات مباشرة الى
جمهورية بنغلاديش الشحيحة لمساعدتها في مواجهة الالام الناتجة من وجود اللائعين
في أراضيها .
- ٣ - دعوة الأمانة العامة الى مواصلة جهودها واتصالاتها السياسية لايادى حل لمشكلة
اللائعين البرمانيين في جمهورية بنغلاديش .

البند الرابع

مساعدة عند من التزام الاسلام
لصالح المؤسسة الاسلامية للعلوم
=====

تنفيذا للقرار رقم ٣/٩/٥٨ الصادر من المؤتمر الاسلامي التاسع الذي عقد في دافار ما
بين ١٧ و ٢٠ من اكتوبر ١٩٥٨ (٢٤ - ٢٨ أبريل ١٩٥٨) التابع بالمؤسسة
الاسلامية للعلوم وتشكيل لجنة استشارية علمية وتعليمية مبلغ ١٠٠٠٠ دولار لبناء اعمال
المنسقة .

قرر المجلس تقديم مبلغ مائة ألف دولار للمؤسسة الاسلامية للعلوم مساهمة من عند من
التزام الاسلام في ميزانية المؤسسة لمواجهة النفقات الناتجة من القرار المشار اليه اعلاه .

البند الخامس

توصيات المجلس الأعلى للمجلس الجديد =====

إن المجلس الجديد يشير إلى خبرته خلال السنتين الماضيتين في ممارسة أعماله ومداولة التشريعية ، تلك الخبرة التي انعكست في ثمانية تقارير رئيس المجلس للمؤتمر الاسلامي التاسع الذي عقد في تونس في ١٩٨٤

يوصي المجلس بما يلي :

- ١ - ضرورة العمل على انتاج اجازية الصندوق وصياغة اوقات للوارد الفعلية زوايا برنامي نشاطات الصندوق ، انما لتدبره المالية الفعلية وذلك لتلافي الخلل الذي قد يحصل في موارد الصندوق باعتبار اعتبارات اختيارية .
- ٢ - مواصلة البحث في مسألة دعم مالية الصندوق وامان استمرارية بانشاء الوفية لمالغ صندوق التعاون الاسلامي وفقا لقرارات المؤتمر الاسلامي الثامن والتاسع .
- ٣ - ضرورة دعم الاتباء التي تبني مشروعات لموسسة وذات تأثير في البنية التحتية للمجتمع الاسلامي ، فلذلك يقرر المجلس من امدانية تحول الصندوق التي سبقت من الاموال من الدول والمساهمة الى المراكز والمجتمعات الاسلامية بل لا بد من الانشطة التي تيسر برامج الصندوق وصفته الايجابية .
- ٤ - كما يدعو المجلس الى الاستئناف سياسة دعم التوسع في مساعدة المجتمعات الصغيرة مع العلم بأن هذه السياسة لا تنحصر ايمان المجتمعات والمراكز الاسلامية الصغيرة من مساعدة الصندوق .
- ٥ - اعادة النظر في لوائح المجلس والصندوق على ضوء تجربة الايام السابقة فلذلك يدعو المجلس الى :

١ - تنقية اللوائح الموجودة .

٢ - تعيين الدائم الاساسي واعطاءه من جانب الجهات المختصة .

٣ - وضع لوائح جديدة مثل لائحة الدماير والدائم العالي للصندوق .

٤ - مواصلة دعم البرامج التنفيذية بما فيه تعيين ثلاث منتصون لشؤون الدورة والشباب والمساهمات وفقا لقرار المؤتمر الاسلامي الثامن .

البند السادس

مستقبل العمل

وفي نهاية الامر تاجر المجلس دعوة المجلس الجديد لاجتماع الدورة الثانية من اجتماع من يوم الاثنين ١٠ الى الخميس ١٣ من ايلول ١٩٨٤ الموافق من ١٠ الى ١٣ نوفمبر

١٩٨٤ م .

كما يقرر المجلس ان يمارس وتديره اعضاء المجلس الى اكثر عزالدين ابراهيم للامانة العامة التي يرأسها رئيس المجلس ورئيسة المجلس خلال مدة رئاسته